التخصص واربعة انفس على بحث تمييز العدد ولكن لو اخر عن قوله
ويجوز في ثماني عشرة الفتح في اليا اي باخواته والسكون لثقل
التركيب كمعدي كرب والعدد والحذف مع بقا الكسرة الدالة عليها
الزيادة التخفيف وضعف حذف اليا مع فتح النون اي النون لغاية
التخفيف لعدم الدلالة على اليا المحذوفة لكان اولى كما لا
يخفى والاوجه من الكلام ذكره في المذكر والمونث لعدم اختصاصه
باسماء العدد وكذا احسن في تقديم قوله ولا مميز لواحد واثنين
وكذا الواحد واثنان وثنتان للتقدم الطبعي وترك وصفهما
وهو الاستغنا بلفظي معدوديهما مثل رجل ورجلان لانه ما نصا
النص المقصود بالعدد لانه في صدد المسايل لا الدلايل ولما
كان في التمييز العدد احكام مخصوصة ايضا قال ومميز الثلاثة
والزايد اليها اي الى العشرة بل العشر مخفوض بالاضافة
للتخفيف مجموع ليطابق المعدود العدد وان وجد جمعيتهما
معنى من جهة المعنى دون اللفظ نحو ثلثة رهط الا في ثلث
ماية الى تسع ماية وذلك ان للماية جمعين مايتين ولا يضاف
العدد الى جمع المذكر السالم لا يقال ثلثة مسلمين ومائة يلزم
وقوع جمع المونث السالم بعد الثلاث واخواته بعد تعدد وقوع
جمع المذكر السالم بعد ويلزم عند ذكر مميزها كما يقال
ثلاثمائة رجل مثلا ان يلي التمييز المجموع بالالف والتاء بعد ما تعود
مجيئه بعد ما هو في صورة الجمع بالواو والنون اعني عشرين الى
تسعين وهما لكونهما ضدين العادلين مكروهان فاقتصر
على المفرد مع كونه اخصر ومميز احد عشر الى تسعة وتسعين
منصوب لتعذر الاضافة لكراهتهم جعل ثلثة اشيا كالاسم
الواحد

الواحد بخلاف نحو خمسة عشر كتابا فان المضاف اليه لما
كان غير العدد كان منبسطا للتعدد وبخلاف نحو ثلاث ثماني
رجل فان اعراب الاولين يمنع الاتحاد في باب عشرين
وانتفاء ما في صورة نون الجمع او حذف نون غيره فيه مفرد
لكونه اخف مع ثقل التركيب ومميز ماية والف ومميز
تثنيتهما ومميز جمعه اي الالف فان جمع الماية لا يستعمل مع المميز
مجرور بالاضافة للتخفيف كما سبق مفرد لانه قد يضاف اليه
نحو ثلثة فيحصل التركيب فيرجح الخفة على المطابقة وحمل
المفرد عليه طردا للباب ولما كان من احكام العدد انه يشتق
منه اسم الفاعل او ما في صورته ولكل منهما بحث يختص
شرع فيه فقال والمفرد اي اللفظ الدال على الواحد من
المعدود المتقدم ملابسا باعتبار تصييره اي تصيير معنى
ذلك المفرد عددا انقص ازيد عليه بواحد الثاني الى
العاشر والعاشرة لا غير اي لا يشتق مما فوق العشرة
لانه اسم فاعل حقيقة فيقتضي مفردا مشتقا منه كثالث
اثنين اي مصيرهما ثلثة يريد انه يضاف ابدا الى الانقص
بدرجة اذ لا يتصور التصيير بزيادة الواحد في الانقص
بدرجتين او المساوي او الزايد وباعتبار حاله اي
مرتبته من العدد من غير اعتبار معنى التصيير الاول والا ولي
اليه اي العاشر والعاشرة والحادي عشر والحادية عشرة
الى التاسع عشر والتاسعة عشرة ولا نهاية له بل يتجاوز العشرين
ولكن بالواو نحو الحادي والعشرون والثاني والعشرون
والثلاثون والثالث والاربعون ولما لم يكن بهذا القسم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)